



24 مايو 2021

إلى السيدات والسادة

مذكرة

046X21

مديرة ومديري الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين

المديرات والمديرين الإقليميين

المفتشات والمفتشين التربويين للتعليم الثانوي الإعدادي والثانوي التأهيلي

مديرات ومديري المؤسسات التعليمية العمومية والخصوصية

الأستاذات والأساتذة العاملين بالمؤسسات التعليمية العمومية والخصوصية

الموضوع: تكييف المراقبة المستمرة لفائدة التلميذات والتلاميذ في وضعية إعاقة بالتعليم الثانوي الإعدادي والثانوي التأهيلي في ضوء البرنامج الوطني للتربية الدامجة.

المراجع:

- الظهير الشريف رقم 1.16.52 الصادر بتاريخ 27 أبريل 2016 بتنفيذ القانون الإطار رقم 97.13 المتعلق بحماية الأشخاص في وضعية إعاقة والنهوض بهم؛
- القانون الإطار رقم 51.17 بتاريخ 19 غشت 2019 المتعلق بمنظومة التربية والتكوين والبحث العلمي؛
- مرسوم رقم 2.11.246 الصادر في 02 ذي القعدة 1432 (30 سبتمبر 2011) بتطبيق القانون رقم 10.03 المتعلق بالولوجيات؛
- مرسوم رقم 2.16.145 الصادر في 07 شوال 1437 (12 يوليوز 2016) المتعلق بالرعاية الاجتماعية للأشخاص المعاقين كما وقع تنميته وتغييره؛
- قرار وزير التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي رقم 047.19 الصادر في 24 يونيو 2019 بشأن التربية الدامجة للتلميذات والتلاميذ في وضعية إعاقة.

سلام تام بوجود مولانا الإمام المؤيد بالله؛

وبعد، فعلاقة بالموضوع والمراجع المشار إليها أعلاه، وفي إطار تنزيل مضامين وأحكام القانون الإطار رقم 51.17 المتعلق بمنظومة التربية والتكوين والبحث العلمي ولا سيما المشروع رقم 12 المتعلق بتحسين وتطوير نظام التقويم والدعم المدرسي والامتحانات، وتماشيا مع موجبات البرنامج الوطني للتربية الدامجة لفائدة الأطفال في وضعية إعاقة، وضمانا لحقهم في الإنصاف وتكافؤ الفرص، واعتبارا لأهمية المراقبة المستمرة في تقويم وتببع تعلمات التلميذات والتلاميذ ورصد تعثراتهم والعمل على معالجتها، يشرفني أن أطلب منكم العمل على تكييف اختبارات المراقبة المستمرة وملاءمتها مع قدرات وخصوصيات التلميذات والتلاميذ في وضعية إعاقة بكل من التعليم الثانوي الإعدادي والثانوي التأهيلي، وذلك كالاتي:

- أولاً: تكييف اختبارات المراقبة المستمرة: من خلال اعتماد صيغ تكييف الاختبارات الشفهية والعلمية/التطبيقية، وكذا الاختبارات الكتابية حسب نوع الإعاقة.

- ثانياً: تكييف ظروف إجراء اختبارات المراقبة المستمرة: من خلال تقديم المساعدات الضرورية والمناسبة للتلميذات والتلاميذ في وضعية إعاقة، مع ضمان حق التلميذات والتلاميذ ضعاف البصر أو الذين يعانون من عجز حركي دائم في الاستعانة بمرافق(ة) لكتابة أجوبة الاختبار شريطة أن يكون هذا المرافق(ة) متمدرسا بنفس المؤسسة، وفي مستوى دراسي أقل من مستوى التلميذة أو التلميذ المعني(ة)، مع إمكانية توظيف الموارد الرقمية المناسبة في إنجاز المراقبة المستمرة لهذه الفئة. وكذا تخيير التلميذة أو التلميذ في وضعية إعاقة بين اجتياز الاختبارات بالصيغة الأصلية أو بالصيغة المكيفة وتمديد فترة الإنجاز بحوالي ثلث المدة المخصصة للاختبار في حالة اختيار الصيغة الأصلية.

- ثالثاً: تكييف ظروف تصحيح اختبارات المراقبة المستمرة: عبر تخصيص شبكات مناسبة للاختبارات المكيفة لتقييم وتصحيح إنجازات التلاميذ في وضعية إعاقة، وذلك بالاعتماد على ملاءمة المعايير ومؤشرات الإنجاز مع طبيعة ونوع الإعاقة ومراعاة تكافؤ الفرص بين التلاميذ.

ومن أجل تتبع وتأطير عملية تكييف المراقبة المستمرة لهذه الفئة من التلاميذ واستثمار نتائجها، يتعين تنظيم اجتماعات على مستوى المؤسسات التعليمية مع الأطر الإدارية والتربوية وأطر التوجيه، لدراسة الصيغ الممكنة من أجل تدبير ناجع لهذه العملية مع إدراج موضوع تكييف المراقبة المستمرة في جدول أعمال المجالس التربوية والمجالس التعليمية ومجالس الأقسام؛ وكذا على مستوى المناطق التربوية، بتأطير من السيدات والسادة المفتشين والمفتشين لتتبع مختلف الأنشطة المرتبطة بتكييف المراقبة المستمرة ومد السيدات والسادة الأساتذة بالتوجيهات الضرورية.

وعليه، أهيب بكم، كل من موقع اختصاصه، إيلاء هذا الموضوع ما يستحقه من عناية خاصة، ضماناً لحق التلميذات والتلاميذ في وضعية إعاقة في الانصاف وتكافؤ الفرص، وتقوية تحصيلهم وتحسين مكتسباتهم وإعدادهم الجيد لاجتياز الامتحانات الإشهادية بنجاح. والسلام.

وزارة التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي
الديوان الوطني للتعليم العالي والبحث العلمي
الديوان الوطني للتعليم العالي والبحث العلمي
معيك أمزور